

96044 - حكم قتل الكافر المستوطن أو الوافد المستأمن

السؤال

يظن البعض من الشباب أن مجافاة الكفار - ممن هم مستوطنون في البلاد الإسلامية أو من الوافدين إليها - من الشرع ،
ولذلك البعض يستحل قتلهم وسلبهم إذا رأوا منهم ما ينكرون ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" لا يجوز قتل الكافر المستوطن أو الوافد المستأمن الذي أدخلته الدولة آمناً ، ولا قتل العصاة ولا التعدي عليهم ، بل يحالون
فيما يحدث منهم من المنكرات للحكم الشرعي ، وفيما تراه المحاكم الشرعية الكفاية " انتهى .
"مجموع فتاوى ابن باز" (8/207) . والله أعلم